

السؤال

على أي أساس تم تقسيم المصحف لأجزاء وأحزاب ؟ ولماذا يكون ربع الحزب صغيرا ، وآخر كبيرا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

تقسيم المصاحف إلى أجزاء وأحزاب وأرباع تقسيم اصطلاحى اجتهادى ، ولذلك يختلف الناس في تقسيماتهم ، كل بحسب ما يناسبه ويختاره ، وبحسب ما يراه الأنفع والأقرب ، إلا أن التحزيب المشهور عن الصحابة رضوان الله عليهم هو ما يرويهِ أوس بن حذيفة قال : (سَأَلْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يُحْزَبُونَ الْقُرْآنَ ؟ قَالُوا : ثَلَاثٌ ، وَخَمْسٌ ، وَسَبْعٌ ، وَتِسْعٌ ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ ، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَحِزْبُ الْمُفَصَّلِ وَحَدُّهُ) رواه أبو داود (1393) .
 والمعنى : ثلاث سور : وهي بعد الفاتحة : البقرة ، وآل عمران ، والنساء .
 ثم خمس سور ، وهي : المائدة ، والأنعام ، والأعراف ، والأنفال ، والتوبة .
 ثم سبع سور ، وهي : يونس ، وهود ، ويوسف ، والرعد ، وإبراهيم ، والحجر ، والنحل .
 ثم تسع سور ، وهي : سورة الإسراء ، والكهف ، ومريم ، وطه ، والأنبياء ، والحج ، والمؤمنون ، والنور ، والفرقان .
 ثم إحدى عشرة سورة ، وهي : الشعراء ، والنمل ، والقصاص ، والعنكبوت ، والروم ، ولقمان ، والسجدة ، والأحزاب ، وسبأ ، وفاطر ، ويس .
 ثم ثلاث عشرة سورة ، وهي : الصافات ، وص ، والزمر ، وحواميم السَّبْع ، ومحمد ، والفتح ، والحجرات .
 ثم الباقي ، وهو : من سورة ق إلى الناس .

قال الزرقاني في "مناهل العرفان في علوم القرآن" (1/283) ، تحت عنوان "تجزئة القرآن" :

" كانت المصاحف العثمانية مجردة من التجزئة التي نذكرها ، كما كانت مجردة من النقاط والشكل . ولما امتد الزمان بالناس جعلوا يتفننون في المصاحف وتجزئتها عدة تجزئات مختلفة الاعتبارات :

فمنهم من قسم القرآن ثلاثين قسما ، وأطلقوا على كل قسم منها اسم الجزء ، بحيث لا يخطر بالبال عند الإطلاق غيره ، حتى إذا قال قائل : قرأت جزءا من القرآن ، تبادر إلى الذهن أنه قرأ جزءا من الثلاثين جزءا التي قسموا المصحف إليها .

ومن الناس من قسموا الجزء إلى حزبين ، ومن قسموا الحزب إلى أربعة أجزاء ، سمو كل واحد منها ربعا .
ومن الناس من وضعوا كلمة " خمس " عند نهاية كل خمس آيات من السورة ، وكلمة " عشر " عند نهاية كل عشر آيات منها ،
فإذا انقضت خمس أخرى بعد العشر أعادوا كلمة خمس ، فإذا صارت هذه الخمس عشرا أعادوا كلمة عشر ، وهكذا دواليك
إلى آخر السورة .

وبعضهم يكتب في موضع الأخماس رأس الخاء بدلا من كلمة خمس ، ويكتب في موضع الأعشار رأس العين بدلا من كلمة
عشر .

وبعض الناس يرمز إلى رؤوس الآي برقم عددها من السورة ، أو من غير رقم .

وبعضهم يكتب فواتح للسور كعنوان ينوه فيه باسم السورة وما فيها من الآيات المكية والمدنية ، إلى غير ذلك .

وللعلماء في ذلك كلام طويل بين الجواز بکراهة ، والجواز بلا كراهة ، ولكن الخطب سهل على كل حال ما دام الغرض هو
التيسير والتسهيل ، وما دام الأمر بعيدا عن اللبس والتزيد والدخيل ، وعلى الله قصد السبيل " انتهى .

ثانيا :

أما التحزيب الموجود اليوم في المصاحف فليس هناك جزم بأول من وضعه واختاره ، ولكن الذي ينقله بعض أهل العلم أن
واضعه هو الحجاج بن يوسف الثقفي المتوفى سنة (110هـ) ، وأن مناط التقسيم فيه كان على عدد الحروف .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - كما في "مجموع الفتاوى" (13/409) - :

" قد علم أن أول ما جُزِّيَ القرآن بالحروف تجزئة ثمانية وعشرين ، وثلاثين ، وستين ، هذه التي تكون رؤوس الأجزاء والأحزاب
في أثناء السورة ، وأثناء القصة ونحو ذلك ، كان في زمن الحجاج وما بعده ، وروي أن الحجاج أمر بذلك ، ومن العراق فشا
ذلك ، ولم يكن أهل المدينة يعرفون ذلك .

وإذا كانت التجزئة بالحروف محدثة من عهد الحجاج بالعراق ، فمعلوم أن الصحابة قبل ذلك على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم وبعده كان لهم تحزيب آخر ؛ فإنهم كانوا يقدرون تارة بالآيات فيقولون : خمسون آية ، ستون آية ، وتارة بالسور ، لكن
تسبيعه بالآيات (يعني تقسيم القرآن إلى سبعة أقسام بالآيات) لم يروه أحد ، ولا ذكره أحد ، فتعين التحزيب بالسور " انتهى .

وقال ابن تيمية رحمه الله أيضاً - كما في "مجموع الفتاوى" (13/410-416) :

" وهذا الذي كان عليه الصحابة هو الأحسن ؛ لوجوه :

أحدها : أن هذه التحزيبات المحدثة تتضمن دائماً الوقوف على بعض الكلام المتصل بما بعده ، حتى يتضمن الوقف على
المعطوف دون المعطوف عليه ، فيحصل القارئ في اليوم الثاني مبتدئاً بمعطوف ، كقوله تعالى : (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) النساء/24 ، وقوله : (وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) الأحزاب/31 ، وأمثال ذلك .

الثاني : أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت عادته الغالبة وعادة أصحابه أن يقرأ في الصلاة بسورة كـ " ق " ونحوها ، وأما
القراءة بأواخر السور وأوساطها ، فلم يكن غالباً عليهم ؛ ولهذا يتورع في كراهة ذلك ، وفيه النزاع المشهور في مذهب أحمد
وغيره ، ومن أعدل الأقوال قول من قال : يكره اعتياد ذلك دون فعله أحياناً ؛ لئلا يخرج عما مضت به السنة ، وعادة السلف
من الصحابة والتابعين .

وإذا كان كذلك فمعلوم أن هذا التحزيب والتجزئة فيه مخالفة السنة أعظم مما في قراءة آخر السورة ووسطها في الصلاة .
 وبكل حال فلا ريب أن التجزئة والتحزيب الموافق لما كان هو الغالب على تلاوتهم أحسن .
 والمقصود أن التحزيب بالسورة التامة أولى من التحزيب بالتجزئة .
 الثالث : أن التجزئة المحدثه لا سبيل فيها إلى التسوية بين حروف الأجزاء ؛ وذلك لأن الحروف في النطق تخالف الحروف في
 الخط في الزيادة والنقصان ، يزيد كل منهما على الآخر من وجه دون وجه ، وتختلف الحروف من وجه .
 وإذا كان تحزيبه بالحروف إنما هو تقريب لا تحديد ، كان ذلك من جنس تجزئته بالسور هو أيضاً تقريب ؛ فإن بعض الأسباع
 قد يكون أكثر من بعض في الحروف ، وفي ذلك من المصلحة العظيمة بقراءة الكلام المتصل بعضه ببعض ، والافتتاح بما فتح
 الله به السورة ، والاختتام بما ختم به ، وتكميل المقصود من كل سورة ما ليس في ذلك التحزيب " انتهى باختصار .
 وسئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

هل يجوز تحزيب القرآن - يعني عند تلاوته - ؛ لما في ذلك من تغيير لأقواله تعالى ، ومنه الزيادة والنقصان ، وهذا ما شهدناه
 في بعض مناطق المغرب العربي ، هل يجوز ذلك ؟
 فأجابوا :

"لا نعلم شيئاً يدل على التحزيب المثبت على هوامش المصاحف التي بيد الناس اليوم ، والوارد عن الصحابة رضي الله عنهم
 في ذلك ما رواه أوس بن حذيفة قال : (سألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف يحزبون القرآن ؟ فقالوا :
 ثلاث ، وخمس ، وسبع ، وتسع ، وإحدى عشرة ، وثلاث عشرة ، وحزب المفصل وحده) " انتهى .
 "فتاوى اللجنة الدائمة" (4/30) .

والحاصل أن تحزيب المصاحف المثبت اليوم يعتمد عدد الأحرف ، وهو خلاف التحزيب الأفضل الذي سلكه الصحابة
 رضوان الله عليهم تبعاً للسور ، والأمر في هذا سهل .
 والله أعلم .